رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 4

رجل صلى المغرب في مسجد وبعد خروجه وجد جماعة في مسجد آخر تجمع فصلى معهم فما الحكم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك رجل صلى المغرب في المسجد وعندما خرج وجد مسجدا اخر يجمع صلاة العشاء مع المغرب بسبب الغبار - 00:00:00

فذهب الى المسجد الاخر وجمع معهم العشاء فما حكم صلاته الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر في القواعد ان الاصل في العبادات الاطلاق عن ان الاصل في العبادات الاطلاق عن الشروط - 00:00:17

فلا يجوز لنا ان نربط عبادة من العبادات بشرط من الشروط الا وعلى هذا الاشتراط دليل من الشرع لان الاشتراط حكم شرعي والمتقرر باجماع اهل السنة والجماعة ان الاحكام الشرعية مفتقرة في ثبوتها للادلة الصحيحة الصريحة - 00:00:39

وبناء على ذلك فالجمع بين الصلاتين لوجود العذر المجوز له وهو وجود الحرج والحاجة للجمع هو من جملة العبادات فجمع التقديم وجمع التأخير عند وجود سببه عبادة والاصل اطلاق هذه العبادة عن اشتراط عن اي شرط. فمن ربط صحة الجمع بشرط من الشروط - 00:00:57

فهو مطالب بالدليل الدال على هذا الاشتراط. وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في اشتراط الموالاة بين المجموعتين فهل الموالاة من شروط صحة الجمع؟ سواء اكان جمع التقديم او جمع التأخير في ذلك خلاف كما ذكرت والقول الصحيح - 00:01:24

ان الموالاة بين المجموعتين ليست بشرط في صحة الجمع. فلو ان الانسان صلى صلاة المغرب في وقت يجوز او في حال يجوز له جمع العشاء تقديما معها ثم اخر وقت ثم اخر فعل العشاء الى ما بعد صلاة المغرب - 00:01:46

بربع ساعة او بنصف ساعة ثم صلى العشاء قبل دخول وقتها الاصلي فان جمعه في هذه الحالة يعتبر جمعا صحيحا فان قلت اولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يوالي بين المجموعتين عند وجود سبب الجمع فنقول بلى كان - 00:02:08

والي بينهما ولكنها حكاية فعل. والمتقرر عند العلماء ان حكاية الافعال لا ترتقي الى الى رتبة الوجوب وانما هي في دائرة الندب. فالموالاة بين المجموعتين مندوب ولكن ليس بشرط من شروط صحة الجمع وبناء على هذا التقرير والتأصيل اقول - 00:02:29

اذا صلى الانسان في وقت يجوز له الجمع الصلاة الاولى في مكان ثم ذهب الى مكان اخر وصلى الثانية قبل دخول وقتها الاصلي. ولا يزال العذر المجوز للجمع باقيا فانه - 00:02:52

ولا حرج عليه في هذا التفريق بين الصلاتين وانما قصاراه انه خالف السنة لان السنة عند وجود سبب الجمع ان يوالي الانسان بين المجموعتين تقديما او تأخيرا لكن لو انه فرق بينهما فانه لا يعتبر قد جاء بمبطل للجمع - 00:03:09

فاذا صلى الانسان المغرب بسبب السفر فاذا جاز للانسان ان يجمع بسبب السفر او بسبب المرض او بسبب عذر اخر مما يوجب عليه وقوع الحرج والضرر اذا لم يجمع فصلى الصلاة الاولى ثم جلس قليلا ثم صلى الصلاة الثانية - 00:03:29

فان جمعه يعتبر صحيحا والذي فات انما هو الموالاة والموالاة ليست بشرط كما ذكرت لك والخلاصة انك لابد ان تعلم ايها السائل ان الانسان لا يجوز له ان يربط اي عبادة من العبادات بشرط ويقول انها لا تصح الا بهذا - 00:03:55

الشرط الا وعلى هذا الربط دليل من الشرع والجمع عبادة وليس هناك دليل يدل على ان الموالاة بين المجموعتين من شروط صحته واختار هذا القول ابو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى وبناء على ذلك فما فعلته من صلاة المغرب في مسجد وصلاة العشاء في

مسجد - 00:04:14
يعتبر جمعا صحيحا لا حرج عليك ما دام السبب الذي من اجله جمعت لا يزال باقيا عند افتتاح الصلاة الثانية والله اعلم - 00:04:34